

أو كوتهم أو تحرير رقبة الخ
الثاني الإباحة نحو ليس عليكم
جناح إن تأكلوا من بيوتكم أو
بيوت أباكم أو بيوت هؤلاء المعنيين
لها إذا وقعت بعد الطلب الثالث
الشك نحو لبنا يوما أو بعض يوم
الرابع التشكيك وهو الذي يعبر
عنه بالدهام نحو وأنا أو أياكم على
هدى أو في ضلال مبين وهذان
المعنيان لها إذا وقعت بعد الخبر و
أما بل فيعطف بها بعد النفي أو النهي
ومعناها حيث تقرير النفي الذي
قبلها بحاله وإثبات نقيضه لما بعد
نحو ما جاني زيد بل عمرو ولا يعم زيد
بل عمرو وبعد الإثبات والامر ومعناها
حيث

أمراتكم
ص ١٥٠

حيث نقل الحكم الذي قبلها للام الذي
بعدها وجعل الأول كالسكوت عنه
وأما لكن فلا يعطف بها إلا بعد
النفي أو النهي ومعناها كعفي بل وعرف
الكوفي جواز العطف بها بعد الإثبات
قياسا على بل وأباه غيرهم لأنه لم يسمع
وأما لا فإنها نفي الحكم الثابت لما
قبلها بما بعد ها فلذلك لا يعطف
بها إلا بعد الإثبات وذلك كقولك
جاءني زيد لا عمرو ومثال العطف
على الضمير المرفوع المتصل بعد
التوكيد لقد كنتم أنتم وأباؤكم
في ضلال مبين ومثاله بعد
الفصل يد خلونها ومن صلح فمن
عطف على الواو من يد خلونها